البويطي لما روى أن عمر رضي ا عنه جمع الناس على أبي بن كعب فصلى بهم التراويح ومن أصحابنا من قال فعلها منفردا أفضل لأن النبي صلى ا عليه وسلم صلى ليالي فصلوها معه ثم تأخر وصلى في بيته باقي الشهر والمذهب الأول وإنما تأخر النبي صلى ا عليه وسلم لئلا تفرض عليهم وقد روى أنه صلى ا عليه وسلم قال خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها الشرح حديث أبي هريرة رواه مسلم بلفظه ورواه البخاري ومسلم جميعا مختصرا أن النبي صلى ا عليه وسلم قال من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وأما حديث جمع عمر الناس على أبي بن كعب رضي ا عنهما فصحيح رواه البخاري في صحيحه وهو حديث طويل وأما الحديثان الآخران أن النبي صلى ا عليه وسلم صلاها ليالي فصلوها معه ثم تأخر والحديث الآخر خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها فرواهما البخاري ومسلم من رواية عائشة رضي ا عنها قوله من غير أن يأمرهم بعزيمة معناه لا يأمرهم به أمر تحتيم وإلزام وهو العزيمة بل أمر ندب وترغيب فيه بذكر فضله وقوله صلى ا عليه وسلم إيمانا أي تصديقا بأنه حق واحتسابا أي يفعله تعالى لا رياء ولا نحوه أما حكم المسألة فصلاة التراويح سنة بإجماع العلماء ومذهبنا أنها عشرون ركعة بعشر تسليمات وتجوز منفردا وجماعة وأيهما أفضل فيه وجهان مشهوران كما ذكر المصنف وحكاهما جماعة قولين الصحيح باتفاق الأصحاب أن الجماعة أفضل وهو المنصوص في البويطي وبه قال أكثر أصحابنا المتقدمين الثاني الإنفراد أفضل وقد ذكر العراقيون والصيدلاني والبغوي وغيرهما من الخراسانيين الخلاف فيمن يحفظ القرآن ولا يخاف الكسل عنها لو انفرد ولا تختل الجماعة في المسجد بتخلفه